المقرر في جزء د. احمد حسان (قانون المعاملات التجارية)

• المقرر في جزء (العقود التجارية)

عقد نقل التكنولوجيا	5 لـ 60
عقد البيع بالتقسيط	91 لـ 106
عقد الرهن التجاري	149 لـ 166
عقد الايداع في المستودعات العامة	167 لـ 188

المقرر في (عمليات البنوك)

الودائع النقدية المصرفية مقرر فيه : (الفصل الأول)

تعريف عقد الوديعة النقدية المصرفيه وأركانه	191 لـ 195
اثار عقد الوديعة النقدية	195 لـ 199

الحساب الجاري (الفصل الثالث) :- مقرر فيه

المبحث الأول : تعريف الحساب الجاري وبيان خصائصه	213 لـ 219
المبحث الثاني : اركان الحساب الجاري	220 لـ 225

خطابات الضمان (الفصل الرابع) : مقرر فيه

المبحث الثاني : الاثار المترتبه علي خطاب الضمان وانقضاءه	244 لـ 272

المطلب الأول : الاثار بالنسبة للبنك
المطلب الثاني : الاثار بالنسبة للعميل
المطلب الثالث : الاثار بالنسبة للمستفيد
المطلب الرابع : انقضاء التزام البنك

المقرر في الباب الخامس (الافلاس)

الفصل الاول : (شهر الافلاس) لحد قبل المحكمه المختصه بتحديد تاريخ الوقوف عن الدفع ****(المحكمة محذوفة)	273 لـ 288
الفصل الثاني (اثر الافلاس بالنسبة للمدين) هام جدا جدا جدا	303 لـ 337

المحذوف في الأوراق التجارية د. حنان صفوت

المحذوف بارقام الصفحات

ص 19 + اول ص 20
ص 26 + 27 قبل رقم 9.
من ص 45 لـ 48
من ص 133 لـ 144 قبل المبحث الثالث.
ص 158 + 159
من ص 167 لـ 214
من 216 لـ 226
من 239 لـ اول فقرة 251

من 254 لآخر الكتاب.

المحذوف د.حنان (اوراق تجاريه) بشكل مفصل

- المبحث الثانى " البيانات الزاميه " محذوف فيها " اشتراط العوائد (الفوائد) فى الكمبياله "
من ١٩ : ص ٢٠ م٢ فوق قبل ٦-١ اسم المسحوب عليه.

- موضوع "وقوع الاستحقاق فى يوم عطله" + "حساب المواعيد" + "اختلاف التقويم وتحديد ميعاد الاستحقاق" فقط من ٢٦ الى ٢٧ قبل ٩- توقيع الساحب.

- المبحث الخامس "تعدد النسخ والصور" كله من ٤٥ الى ٤٨

- الفرع الخامس " القبول بالتدخل " + المبحث الثانى " التضامن الصرفى " هـ
من ١٣٣ : ١٤٤ قبل الضمان الاحتياطى.

- المطلب الثانى "محل الوفاء" محذوف فيه :- من ١٥٨ الى ص ١٦٠ م٢ فوق.
- تعيين مبلغ الكمبياله بعمله أجنبيه
- " " " " تحمل تسميه مشتركه
- استيفاء قيمه الكمبياله بشيك

- المطلب الرابع: "شروط صحه الوفاء" محذوف فيه :. من ١٦٧ : ٢١٤
- حالات المعارضه من اولها
+ الوفاء بالتدخل + اثبات الوفاء وآثاره + الامتناع عن الوفاء + السقوط + التقادم + فقط حد قبل السند لأمر.

- الباب الثانى " السند لأمر " المحذوف فيه من ٢١٦ : ٢٢٦
من اول القواعد التى تحكم السند لأمر: تطبيق قواعد الكمبياله، حد قبل الشيك.

- الباب الثالث " الشيك " محذوف فيه :. ٢٣٩ : ٢٥١ م٢ فوق
- شرط إخطار المسحوب عليه حد قبل ضمانات الوفاء بالشيك

- الفصل الثالث " ضمانات الوفاء بالشيك " ٢٥٤ : ٢٥٤ ، ٢٥٥ للآخر.
- الملزم بتقديمه للآخر.